[257] (13355) 17 - وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن الحسين بن نصر (1)، عن أبيه، عن أبي خالد الواسطي، عن أبي جعفر عليه السلام عن أبيه، عن علي عليهم السلام - في حديث - إن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم لما ثقل في مرضه قال: إن السنة اثنى عشر شهرا منها أربعة حرم، قال: ثم قال بيده: فذاك رجب مفرد وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلاثة متواليات، الا وهذا الشهر المفروض رمضان، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإذا خفي الشهر فأتموا العدة شعبان ثلاثين يوما، وصوموا الواحد وثلاثين.. الحديث. (13356) 18 - وعنه، عن محمد بن عبدا بن زرارة، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبيد ا الحلبي (1)، عن أبي عبدا عليه السلام قال: سألته عن الاهلة ؟ فقال: هي أهله الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم، وإذا رايته فأفطر الحديث. (13357) 19 - وعنه، عن أخويه، عن عبدا بن بكير بن أعين، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: صم للرؤية وأفطر للرؤية.. الحديث. (13358) 20 - وباسناده عن محمد بن أحمد بن داود القمي، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن محمد بن عبدا بن غالب، عن الحسن بن

17 - التهذيب 4: 161 / 454، وأورد ذيله في الحديث 6 من أبواب وجوب الصوم، وقطعة منه في الحديث 16 من الباب 5 وأخرى في الحديث 1 من الباب 16 من هذه الابواب. (1) في المصدر: الحسن بن نصر، وما في المتن موافق للوافي 2: 22 كتاب الصوم. 18 - التهذيب 4: 161 / 455، وأورد ذيله في الحديث 17 من الباب 5 من هذه الابواب. (1) في المصدر: عبدا الحلبي. 19 - التهذيب 4: 164 / 464، وأورده بتمامه في الحديث 14 من الباب 11 من هذه الابواب. 20 - التهذيب 4: 164 / 465. (*)